

الدرس 02 | شرح سنن أبي داود | كتاب المناسك | للشيخ خالد

الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا والدينا وللسامعين. قال ابو

داود رحمه الله تعالى باب صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:00](#)

قال حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي وعثمان بن ابي شيبه وهشام بن عمار وسليمان بن عبدالرحمن الدمشقيان. وربما زال بعضهما على بعضهم الكلمة والشية قالوا حدثنا حاتم بن اسماعيل قال حدثنا جعفر بن محمد عن ابيه قال دخلنا على جابر ابن عبد الله رضي

الله عنه - [00:00:20](#)

فلما انتهينا اليه سأل عن القوم حتى انتهى الي فقلت انا محمد بن علي بن حسين فاهوى بيده الى رأسه فنزع الاعلى ثم نجعل للذرية

الاسفل ثم وضع كفه بين ثديي وانا يومئذ غلام شاب. فقال مرحبا بك واهلا يا ابن اخي سل عن ما شئت - [00:00:40](#)

فسألته وهو اعمى وجاء وقت الصلاة فقام في نساجة. فقام في نساجة ملتحفا بها يعني ثوبا ملفقا. كلما وضعها على منكبه رجع طرفها

اليه من صغرها فصلى بنا ورداؤه الى جنبه على المشجب فقلت اخبرني عن - [00:01:00](#)

جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بيده ففعد تسعا ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث تسع لم يحج ثم اذن في

الناس في العاشرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج فقدم المدينة بشر كثير كل - [00:01:20](#)

يلتمسوا ان يأتهم برسول الله صلى الله عليه وسلم ويعمل بمثل عمله. فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرجنا معه حتى اتينا

هذا الحليفة فولدت اسماء بنت عميس محمد بن ابي بكر. فارسلت الى رسول الله صلى الله فارسلت الى رسول الله صلى الله عليه -

[00:01:40](#)

وسلم كيف اصنع؟ قال اغتسلي واستثفري بثوب واحرمي. فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ثم ركب القصواء حتى

اذا استوتت به ناقته على البيداء قالت حتى اذا استوتت بي ناقته على البيداء. قال جابر - [00:02:00](#)

نظرت الى مد بصري من بين يديه من راكب وماش وعن يمينه مثل ذلك وعن يساره مثل ذلك ومن خلفه مثل ذلك ورسول الله صلى

الله عليه وسلم بين اظهرنا وعليه ينزل القرآن وهو يعلم تأويله. فما عمل به من شيء - [00:02:20](#)

عملنا به فهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتوحيد لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك

لك قال واهل الناس بهذا الذي يهلون به فلم يرد عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا منه - [00:02:40](#)

ولزم رسول الله صلى الله عليه وسلم تلبيته. قال جابر لسنا ننوي الا الحج لسنا نعرف العمرة حتى اذا اتينا البيت معه السلم الركن

فرمل ثلاثا ومشى اربعا ثم تقدم الى مقام ابراهيم فقرأ - [00:03:03](#)

واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى. فجعل المقام بينه وبين البيت قال فكان ابي يقول قال نحن نوفين وعثمان ولا اعلمه ذكره الا عن

النبي صلى الله عليه وسلم. قال سليمان ولا اعلمه الا قال - [00:03:23](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في ركعتين بقل هو الله احد وبقل يا ايها الكافرون ثم رجع الى البيت فاستلم الركن ثم خرج

من الباب الى الصفا - [00:03:43](#)

فلما دنا من الصفا قرأ ان الصفا والمروة من شعائر الله نبدأ وفي هذا دليل ان قراءة الاخلاص والكافرون في هاتين الركعتين هو

المرسل. وليس عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا ما يدل به هذا الخبر - [00:04:01](#)

انه قال لا اعلمه ذكر الا عن النبي صلى الله عليه وسلم. وهو الحجة في هذا الباب لمن قال بمشروعية وسنة قراءة هاتين الصورتين ركعتي الطواف. حجة هذا الحديث وفيه هذه العلة. فاستأناسا على انه بفعل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:21](#)

والنبي هو الذي ذكره يقال لا بأس بقراءتها في هاتين الركعتين. نعم. احسن الله اليك. نبدأ بما الله به. قال فبدأ بالصفاء فرقي عليه حتى رأى البيت فكبر الله ووحده وقال - [00:04:41](#)

لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده. قال ثم - [00:04:59](#)

دعا بين ذلك وقال مثل هذا ثلاث مرات ثم نزل الى المروة حتى اذا انصبت قدما رمل في بطن الواد حتى اذا صعد مشى حتى اتى المروة فصنع على المروة مثلما صنع على الصفا - [00:05:19](#)

حتى اذا كان اخر الطواف على المروة قال اني لو استقبلت من امري ما استدبرت لم اسق الهدي ولجعلتها عمرة فمن كان منكم ليس معه هدي فليحلل وليجعلها عمرة. قال فحل الناس كلهم وقصروا الا النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:39](#)

وعليه وسلم ومن كان معه هدي. فقام سراقه بن ابن جعشم. فقال يا رسول الله العامنا هذا ام للابد فشيك رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابعه في الاخرى ثم قال دخلت العمرة في - [00:05:59](#)

الحج هكذا مرتين لا بل لابد ابد بل لابد ابد. قال وقدم علي رضي الله عنه من اليمن ببودن النبي صلى الله عليه وسلم فوجد فاطمة رضي الله عنها ممن حل ولبست ثيابا صبيغا واكتحلت - [00:06:19](#)

فانكر علي ذلك عليها وقال من امرك بهذا؟ فقالت ابي فكان علي يقول بالعراق ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم محرشا على فاطمة في الامر الذي صنعته مستفتيا لرسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:06:40](#)

في الذي ذكرت عنه فاخبرته اني انكرت ذلك عليها فقالت ابي امرني بهذا فقال صدقت صدقت ماذا فقلت حين فرضت الحج؟ قال قلت اللهم اني اهل بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:07:00](#)

قال فان معي الهدي فلا تحلل. قال فكان جماعة الهدي الذي قدم به علي من اليمن والذي اتى به النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة مئة فهل الناس كلهم وقصروا ان النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان معه هدي قال فلما كان يوم التروية ووجهوا الى منى - [00:07:20](#)

كان اهله بالحج فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بمنى الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس وامر بقبة له من شعر فضربت بنمرة فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تشك - [00:07:44](#)

قريش ان رسول الله صلى الله عليه وسلم واقف عند المشعر الحرام بالمزدلفة كما كانت قريش تصنع في الجاهلية فاجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتى عرفة. فوجد القبة قد ضربت له بنمرة. فنزل بها - [00:08:05](#)

حتى اذا زاغت الشمس امر بالقصواء فرحلت له فركب حتى اتى بطن الوادي فخطب الناس فقال ان دمائكم واموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم قم هذا في شهر كم هذا في بلدكم هذا - [00:08:25](#)

الا ان كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي موضوع ودماء الجاهلية موضوعة. واول دم دماؤنا. قال عثمان دم ابن ربيع. وقال سليمان دم ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب. وقال بعض - [00:08:44](#)

هؤلاء كان مسترضعا في بني سعد فقتلته هذيل قال وربما الجاهلية موضوع واول ربا اضع ربانا ربا عباس ابن عبد المطلب فانه موضوع كله. اتقوا الله في النساء انكم اخذتموهن بامانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله وان لكم عليهن الا يوطئن فرشكم احدا تكرهونه. فان فعلنا - [00:09:04](#)

اضربوهن ضربا غير مبرح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف. واني قد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده ان اعتصمتم به كتاب الله وانتم مسؤولون عني فما انتم قائلون قالوا نشهد انك قد بلغت واديت ونصحت ثم قال باصبه - [00:09:30](#)

دبابة يرفعها الى السماء وينكبها الى الناس. اللهم اشهد اللهم اشهد. قال ثم اذن بلال ثم اقام صلى الظهر ثم اقام فصلى العصر لم يصلي بينهما شيئا. ثم ركب القصوى الى الصخرات ثم ركب القصواء حتى اتى الموقف - [00:09:50](#)

فجعل بطن ناقته القصواء الى الصخرات وجعل حبل المشاة بين يديه. فاستقبل القبلة فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس وذهبت الصفرة قليلا حين غاب القرص واردف اسامة خلفه. فدفع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شائق للقصائر زمام - [00:10:11](#)

رأسها لا يصيب مورك رحله وهو يقول بيده اليمنى السكينة ايها الناس السكينة ايها الناس كلما اتى حبلا من الحبال ارخى لها قليلا حتى تصعد حتى اتى المزلفة فجمع بين المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين. قال عثمان ولم يسبح بينهما شيئا - [00:10:31](#)

ثم اتفقوا قال ثم اضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى طلع الفجر فصلى الفجر حين تبين له الصبح قال بندا واقامة ثم اتفقوا ثم ركب القصوى حتى اتى المشعر الحرام فرقيا عليه. قال عثمان وسليمان - [00:10:55](#)

فاستقبل القبلة فحمد الله وكبره وهله. زاد عثمان ووحده فلم يزل واقفا حتى اسفر جدا ثم دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان تطلع الشمس واردف الفضل ابن عباس وكان رجلا حسن الشعر ابيض - [00:11:15](#)

وسيم فلما دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من رضع مرضع يجرين فطفق الفضل ينظر اليهم فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على وجه الفضل وصرف الفضل وجهه الى الشق الاخر - [00:11:35](#)

حول رسول الله صلى الله عليه وسلم يده الى الشق الاخر وصرف الفضل وجهه الى الشق الاخر ينظر حتى اتى محسرا فحرك قليلا. ثم سلك الطريق الوسطى الذي يخرجك الى الجمرة الكبرى. حتى اتى الجمرة التي عند الشجر - [00:11:55](#)

فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصة منها بمثل حصى الخدف. فرمى من بطن الوادي ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المنحر. فنحر بيده ثلاثا وستين. وامر عليا فنحر ما غبر - [00:12:15](#)

قولوا ما بقي واشركه في هديه ثم امر من كل بدنة ببضعة ببضعة فجعلت في قدر فطبخت فاكلوا من لحمها وشربوا من مرقها قال سليمان ثم ركب ثم افاض رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:12:35](#)

سلم الى البيت فصلى بمكة الظهر. ثم اتى بني عبد المطلب وهم يسقون على زمزم. فقال انزعوا بني عبد المطلب فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم. قال فناولوا دلو - [00:12:55](#)

وشرب منه اللهم صلي وسلم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فهذا الحديث حديث جاء ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه بوب عليه ابو داود بصفة حج النبي صلى الله عليه وسلم. وسماه - [00:13:15](#)

واهل العلم بمنسك جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه. وقد جود جاء ابن عبد الله هذا الحديث دل على الحديث على حفظه لصيغة حج النبي صلى الله عليه وسلم. وقد ساقها مطولة وساقها - [00:13:39](#)

وقتا فقد روى الحديث البخاري في صحيحه وفرق من طريق عطاء بن ابي رباح عجا بن عبدالله ولكنه لم يسق هذا الحديث كاملا وانما ساق اجزاء منه. وقد روى الحديث ايضا مسلم في صحيحه وقد ساقه مطولا - [00:13:59](#)

وقد روى الحديث عن جعفر جماعة رواه سفيان ومالك وحاتب اسماعيل ورواه ابن ابي الهاد وغيرهم عن محمد نعيد الحسين عن ابيه عن جابر بن عبدالله رضي الله تعالى عنه. وهو حديث طويل ذكر فيه - [00:14:19](#)

مناسك الحج وكيف حج النبي صلى الله عليه وسلم؟ فذكر اول ما ذكر النجاء بن عبدالله رضي الله تعالى عنه لما دخل عليه محمد بن علي بن الحسين بن ابي طالب واخبره بنفسه اهوى اليه جابر بيده - [00:14:39](#)

يقول فاهوى بيده الى رأسي. فنزع زري الاعلى. ثم نزع زري الاسفل. ثم وضع كفه بين ثديي وانا يومئذ غلام وانا يومئذ غناء غلام شاب. وهذا من باب التلطف معه يعني وضع يده بين الرجلين - [00:14:59](#)

من باب التلطف معه وحتى يطمئن فقال مرحبا بك واهلا يا ابن اخي سل عما شئت من بابي انزل الناس منازلهم. يقول فسألت وهو اعمى وجاء وقت الصلاة. فقام في نساجة - [00:15:21](#)

ملتحفا بها اي ثوب التحف به وكان صغيرا وكان رداؤه على المشجر وبين جابر انه فعل ذلك لكونه رأى انه سيصلي انه قال من كان

عنده ثوب وانه كان فعل ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى - [00:15:37](#)

بازارة ملتحفا به صلى الله عليه وسلم. فذهب جابر الى تغطية الكتفين ليس بواجب وانما الواجب هو ان ان يستر حقوه وهذا قال به جماعة من من اهل العلم وذهب اليه الفقهاء وذهب جمهور الفقهاء والصحيح ان المصلي في صلاته يجب عليه ان يستر ما -

[00:15:56](#)

من السرة الى الركبة وان يستر ايضا عاتقيه كل المجابر كأنه فعل ذلك من باب ان يبين الجواز والصحيح ان النبي صلى الله عليه

وسلم فرق بين من ثوبه متسعا وبين من - [00:16:20](#)

ثوبه ضيق فقال ان كان واسعا فالتحب به وان كان ضيقا فاعتزل به وانما يحمل على ذلك وقت الضرورة وقت الحاجة. اما مع السعة

فيجب ان يستر العاتقين ايضا فيقول ثم قال - [00:16:34](#)

فقلت اخبرني عن حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بيده فعقد تسعة وهي احد الطرق التي يعقدون بها لمعرفة الارقام فعقد

تسعا ثم قال ثم مكة تسع سنين - [00:16:52](#)

مكث تسع سنين ثم اذن في الناس في العاشرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج تلك السنة

حاج فقدم المدينة بشر كثيرين كلهم يلتمس ان يأتيهم قيل انه حج مع تلك السنة - [00:17:10](#)

ما يقارب مئة واربعة عشر الفا. مئة واربعة ذكر ذلك ابو زرعة الرازي. كما سمعه الصحابة قال جعل مع النبي صلى الله عليه وسلم في

تلك السنة مئة وعشرة مئة واربعة عشر الف صحابي - [00:17:34](#)

قال بعد ذلك وخرجنا حتى اتينا بالحليفة فاط اسماء بنت عميس محمد بن الصديق رضي الله تعالى عنه فارسل صلى الله عليه وسلم

كيف اصنع؟ فقال اغتسل واستدثر بثوب وهذا يدل على ان الحائض والنفساء لهن ان - [00:17:51](#)

يمسكني الحج ويلبين بالحج. وتفعل ما يفعل الحاج غير انها لا تطوف بالبيت. وان الاغتسال في حقها ليس بواجب وانما وسنة خلافا

لابن حزم فقد اوجب الغسل على النفساء ومثلها اوجب الغسل على النفساء - [00:18:11](#)

عند احرامها. والصحيح ان غسلها ليس بواجب وهو سنة. كما يغتسل غيرها فصلى صاحب المسجد ثم ركب القصواء صلى

ركعتين وجه بن الخطاب ان الله امر ان جبريل امره - [00:18:32](#)

ان الله امر ان يصلي في هذا الوادي ركعتين ويقول لبيك حجة وعمرة. لقاء ركب القصواء حتى اذا استوت به ناقته على البيداء قال

جابر نظرت الى مد الى مد بصري - [00:18:48](#)

نظرت الى مد بصري بين يدي ومن راكب وماشي وعن يميني مثل ذلك وعن يسار مثل ذلك ومن خلفي مثل ذلك. ورسول الله بين

اظهرنا وعليه ينزل قرآن وهو يعلم تأويله فما عمل به من شيء عملنا به بالتوحيد - [00:19:02](#)

جابر يرى ان النبي صلى الله عليه وسلم اهل بالتوحيد واهل باهلاله لما على البيداء بمعنى انه ركب دابته ثم تقدم حتى اذا اتى وعلى

البيداء اهل بالتوحيد ولبى قال لبيك اللهم - [00:19:19](#)

عمرة وحجة لكنه لم يذكر ذلك انما اذا قال فارس بالتوحيد لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة والملك لا لا

شريك لك. وهذا هو قول جابر وذهب - [00:19:40](#)

ابن عمر رضي الله تعالى عنه انه يهل اذا ركب دابته وكذا قال ابن كذا قال انس ابنك رضي الله تعالى عنه. واما ابن عباس فذهب الى

انه يهل من عند المسجد بعد الصلاة - [00:19:56](#)

والصحيح ان وقت الاهلال يكون بعد ركوب الدابة يهل ويعلم ويهل ويلبي يهل باهلاله ويلبي بهذه التلبية قال جلسنا ننوي الى الحج

لسنا نعرف العمرة حتى اذا اتينا المدينة بمعنى ان هذا وكان ما عليه - [00:20:12](#)

ان هذا هو الذي عليه كفار قريش قبل الاسلام وكان عليه اهل الجاهلية قبل الاسلام انهم يرون الحج يرون العمرة في اشهر الحج من

افجر الفجور قد يشكل على هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم قبل ذلك اعتمر في ذي القعدة اكثر من ثلاث عمر - [00:20:32](#)

حمره القضية وعمرة الجعرانة وعمرة الحديبية كلها في ذي القعدة. فالجمع بينهما ان الصحابة لما اعتمر النبي صلى الله عليه

وسلم ولم يكن معه حج لم لم ينكروا ذلك - [00:20:54](#)

وكان آآ يعني امرهم في الحج يختلف عن امر العمرة وحده وان كانوا ينكرون ايضا العمرة في اشهر الحج كانوا يرون العمرة في الحج من افجر الفجور لكن لما اتى النبي صلى الله عليه وسلم وقد اعتمر قبل ذلك لم يرى الصحابة الا الحج. ولم يروا الاعتمار وقد قصد الحج - [00:21:14](#)

ولا شك ان العمرة في اشهر الحج لغير الحاج كان عندهم عظيمة واعظم منها ان يقصد العمرة في اشهر الحج مع ارادته الحج كان

جابر على ما عليه اهل الجاهلية قبل الاسلام انهم لا يرون العمرة مع الحج - [00:21:36](#)

وانهم اذا اتوا مكة للحج لا يجمعون بين العمرة والحج وكان الامر السابق ايضا الذي مثل ذلك انهم يعتمرون في اشهر الحج قال لا

نعرف العمرة حتى اذا اتينا البيت معه استلم الركنة فرمل ثلاثا ومشى اربعا ثم تقدم قام الى مقام ابراهيم وقرأ - [00:21:53](#)

واتخذوا مما قال ابراهيم مصلى. هذا من باب الاخبار. النبي صلى الله عليه وسلم قرأ هذه الآية من باب الاخبار ان هذا المقام قالوا

مصلى وليس المراد ان السنة ان يقرأ هذه لا يكون لما اتى هذا المقام - [00:22:15](#)

فلا يقابل السنة ان يقرأ قوله تعالى واتخذ من مقام ابراهيم مصلى وان ذكر بعض من كتف المناسك نقول انما قال ذلك النبي صلى الله

عليه وسلم من باب اخبار امته ان هذا المقام يصلى فيه ركعتين وقد قالها النبي صلى الله عليه وسلم وفعل - [00:22:33](#)

كذلك فاتى المقام وقرأ هذه الآية من باب تذكير نفسه انه فعل ذلك امتثالاً لقول الله تعالى واتخذ من مقام ابراهيم صلى فجعل المقام

بينه وبين البيت قال فكان ابي يقول يقول ذلك قال ابن فير عثمان ولا اعلمه اي عثمان ابن شبيبة - [00:22:53](#)

وابن نوفيل قال لا اعلمه ذكره الا عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني اغلب ظنهم انه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال سليمان

ابن سليمان ابن عبد الرحمن دمشقي قال ولا اعلم الا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. فهذا اعلان لهذا الخبر انه مرسل لم -

[00:23:15](#)

دعه محمد بن علي بن حسين عن جابر وانما ارسله الى النبي صلى الله عليه وسلم ثم فقرأ قل هو الله احد وقل يا للكافر ثم رجع

البيت فاستلم الركن. اي رجع الى البيت عندما طاف سبعا وصلّى هالمقام ركعتين. بعدما فرغ من من - [00:23:35](#)

انطلق الى الركن فاستلمه بيده صلى الله عليه وسلم. قاس بعض اهل العلم على هذا انه اذا عجز عن استلامه اشار اليه كما يشار اليه

عند عدم الخدعة والسلام. يستر بيده ما استطاع يستر بشيء معه ما استطاع. يشير اليه - [00:23:55](#)

يشير اليه اشارة ولكن يحتاج هذا ايش؟ يعني هذا الفعل النبي استلم. هل يقال قياسا على عدم الاستيلاء بالطواف ان يشير هذا له

وجه ومنهم من يمنع يقول انما العمل هنا توقيفي وانما يسار الى ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فقط - [00:24:14](#)

ولا يقاس في باب العبادات التوقيفية ثم خرج الى الباب الى الصفا فلما دنا من الصفا قرأ ان الصفا والمروة من شعائر الله كما ذكرنا

في باب واتخذوا ايضا النبي اراد ان يخبر الامة انه بدأ بالصفا امتدادا لقول الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر - [00:24:34](#)

لأ قال نبدأ بما بدأ الله به. فالله بدأ بالصفا فنبدأ بالصفا مثل ذلك. وجاء في سنن النسائي ابدأوا بما بدأ الله به فدل هذا على ان البدء

بالصفا واجب وهذا الذي عليه جماهير العلماء - [00:24:57](#)

ان من بدأ بالمروة قبل الصفا الغي الغي هذا الشوط واعتبر شوطه الاول من الصفا الى المروة. اما قول من قال انه لا يضر فهذا قول

شاب لا يلتفت اليه. فبدأ بالصفا فرقي حتى عليه حتى رأى البيت. ورقبه صلى الله عليه وسلم ليس واجبا وانما هو من باب السنة.

السنة ان - [00:25:15](#)

قال الصفا حتى اذا رأى البيت كبر قال هنا كبر الله ووحد وفي رواية قال كبر الله وحد وحمد الله والمعنى انه كبر الله اكبر الله اكبر لا

والحمد لله او كبر وحمد ووحد الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ثم يقول لا اله الا الله - [00:25:38](#)

وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير يميت وهو على كل شيء قدير. لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر

عده وهزل الاحزاب وحده ثم دعا بين ذلك - [00:25:58](#)

بمعنى انه قال الذكرى ثلاث مرات كما جاء في رواية عند النسائي قال ذلك ثلاث مرات وقال هنا وقال مثلها ثلاث مرات وفي وسط

البيضة ودعا بين ذاك فيدل هذا ان الدعاء مرتين والذكر ثلاث - [00:26:08](#)

ذكر ثم دعا ثم ذكر ثم دعا ثم انطلق فيكون الدعاء بين بين ثلاث يدعو مرتين ويذكر الله بهذا الذكر ثلاث مرات ثم ذكر نعم هذا الاسناد هو اسناد مسلم هذا اسناد هو اسناد مسلم وله الحمد يحيي ويميت - [00:26:25](#)

وهو على كل شيء قدير. هذا في اسناد اسناد مسلم هذا الاسناد هو نفس اسناد مسلم. لم يذكرهم مسلمون. اشتكى بدون يحيي ويميت. اليد قابل الوضع الاسبائي لحالة الاسماعيل. واسحاق - [00:26:50](#)

يبقى ان رواية مسلم اصح رواية مسلم اصح. والملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اصح في صحيح مسلم فيكون ابناء الناس منهم من زاد ومنهم من نقص ويتساهل بمثل هذا يتساهل في مثل لهذا - [00:27:10](#)

رواه ايضا احمد حفظ احمد عند ابن ماجد كان بالعمار عن حاتم. التشاب ليس ذلك الحافظ. سفيان. من سبع طرق من طريق اسماعيل ابن اذان ذكره. انت اقبلت؟ اسماعيل بن اذان. قال - [00:27:30](#)

وثقوا بعضهم مظاعفة وبعضهم هم ذكرها فقال دابا حنا مشينا له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. لا اله الا الله وانجز وعده ونصره لم يذكرها. يحب سيد الخطاب. وهو يحيي بن الخطاب - [00:28:03](#)

ولم يذكر هذه الاخرة. فهذه اللفظة ان الحفاظ يرون الخبر ليس فيه يحيي ويميت فتكون المحفوظ لا يوحد شئ الملك والحمد وهو على كل شيء قدير دون ذكر دون يحيي ويميت. الحين رواه سفيان الثوري ومالك - [00:28:23](#)

مالك رواه مختصر مالك رواه مختصر اما حاتم اسماعيل رواه مطولا كان يكتب في المطولة ولم يذكره. فيكون الحديث القول قول اسحاق حيث ان لا يحدث سعيد رواه عن محمد ولم يذكر لفظته فيكون الخطأ من سليمان ومن هشام بن عمار -

[00:28:43](#)

وهؤلاء اما ابن ابي شيبة وكان اسحاق الراوية فلم يروياها فذكر اهل الصواب. قال بعد ذلك حتى صبت قدماه في رثابة في بطن

الوجه حتى اذا سعد مشى حتى تصلي على المروة مثلما صار على الصفاء بمعنى انه ذكر الله ثلاثا ودعا بين ذلك - [00:29:09](#)

ثم بعد فراغ حتى اذا كان الطواف على المأوى قال اني لو استقبلت الامام ما استدبرت لما اسقي الهدي. ايضا في مقام التكبير وما وما باول الطواف لا يقال في اخره. ما يعلق في اول الطواف وما يعلق في اخره في اول السعي - [00:29:29](#)

لا يقال فيها فان الذكر انما يقال في ابتداء كل شوط. سواء طوافا او سعيا يقال الذكر الابتدائي كله شوط. فاذا في الطواف كبره ابتداء في السعي ذكر ودعا فاذا ختم الطواف لم يكبر واذا ختم السعي لم يكبر ايضا - [00:29:46](#)

ثم ذكر احد قال لك اذا حتى اذا كان اخر الطواف ذكره فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو استقبلتم بالامر لاستأجرت لم اسق الهدي ولجعلتها عمرة فمن كان منكم ليسمع هاتي فليحلل وليجعلها عمرة - [00:30:07](#)

فحل الناس وكل هذا الذي عليه شئ انه ان النبي صلى الله عليه واصحابه ان يجعلوها عمرة وهذا انتقال للاعلى الى الادنى وقد منع منه جمهور الفقهاء ورأوا ان هذا من خصائص - [00:30:21](#)

اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والصحيح انه ليس بخاص وانما هو الى قيام الساعة كما قال ذلك سراقا. كما قال سراقا بل لابد الابد وهذا في البخاري ثم ذكر انه علي رضي الله من اليمن ومعه وجد فاطمة - [00:30:37](#)

ممن حولها يدل على ان فاطمة لم تسق الهدي وانها رضي الله تعالى حلت وقد حل جميع ازواج النبي صلى الله عليه وسلم. وكنا متمتعات الا عائشة كانت قاردة ففاطمة كانت ايضا متمتع. واما عائشة فجعلت محرابها - [00:30:54](#)

قاربة لكونها حازت فقالت امرني ابي فقال علي رضي الله تعالى عنه فنهاته محرشا اي على خاتمه لانها تحللت وتزينت تجملت فقال وسلم الا ذكرت عندك فاخبرته فاخبرتنني اني انكرت لك عليها فقال فقالت ابي امرني فقال صدقت صدقت - [00:31:16](#)

صدقت صدقت ماذا قلت حين فرقت قال قلت اللهم اني اهل بما هل به وسلم قال فان معي الهدي فلا تحلل. علي ما هو الهدي ايضا وساقه؟ فقال لهم لا تحلل - [00:31:39](#)

وهذا دليل على اي شئ ان من علق احرامه على على مثل احرام غيره انعقد احرامه اصح وكان احرام مثل صاحب بمعنى لو قال

رجل اهلت كما اهل فلان ثم لبي اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك فاذا لقي فلان قال ببين شهادتك - [00:31:53](#)
طالب الحج كانت حجة واذا قال بعمرة قال اعد كانت عمرة واذا كانت عمرة وحجاج. قال فلما كان اذا اختلف احسن الله اليك في سوق اذا اختلف بسوق الهدى كان هذا يسوق هذا لم يسوق - [00:32:15](#)

نقول يرجع للسنة نرجع الى السنة فيجعلها عمرة ويتحلل. قال لما كان وجهوا الى منى اهلوا بالحج هذا اللفظ فلما كان يوم التروية وجهوا الى منى اهلوا بالحج المراد به - [00:32:29](#)

الذين الذين لم يسوقوا الهدى. اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين ليس معهم هدي. اهله بالحج. اما الذين ساقوا الهدى فقد اهلوا بالحج من الميقات النبي اصحابه اهل بالحج من الميقات. اما الذين اهلوا بعمرة او الذين اهلوا بحج ثم موسى يفسخوا احرام الى عمرة - [00:32:47](#)

لما كان يومنا يوم التروية ووجهوا الى منى اهلوا بالحج فصلى بنا الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح. ومكث قليلا وهذا هو السنة يصلي فيها خمس صلوات. ثم اذا صلى الفجر مكث - [00:33:10](#)

حتى اذا طلعت الشمس وامر بقبة او من شعر فضربت بنمرة اي بعد ما طلعت الشمس وسار النبي صلى الله عليه وسلم الى عرفة اتى الى نمرة وقد وجد القبة قد ضربت له من شعرة فجلس فيها ولم يدخل عرفة الا بعد الزوال. فالسنة دخول عرفة - [00:33:25](#)

كان يزودك اختلف العلماء من دخل عرفة قبل الزوال وخرج منها وخرج منها قبل الزوال هل يصح حجه ذهب جماهير العلماء ليس له حج. لان ليس له حج حتى يقف في عرفة بعد الزوال. اما اذا وقف عرف قبل الزوال خرج منها - [00:33:45](#)

قبل الزوال فلا حج له. وذهب وفي رواية في رواية عند احمد ان من وقف اي ساعة من ليل او نهار في عرفة فقد تم حجه. وهذا يدل عليه حديث عرب مدرس. وقد نقل بعض - [00:34:05](#)

الاجماع على ان من وقف قبل الزوال فلا حج له. ولا شك ان النبي صلى الله عليه وسلم يقف بعرفة الا بعد الزوال. وقال خذوا عني مناسككم ولم يعرفن احدا وقف قبل الزوال وخرج. لكن حديث عروظ مدرس - [00:34:25](#)

ومن صلى صلاته وقد وقف قبل ذلك ان وقف قبل عرف ساعة ليل ونهار وقد تم حجه يقوي القول الثاني ثم قال بعدها حتى يتفاجى القبة قد ضربت لو بنمرة فنزل بها حتى اذا زاغت الشمس زاغت المعلن - [00:34:45](#)

زالت رئيس اللجوء هو الخروج انما معنى زاغت بمعنى زالت امر بالقصواء فرحلت له فركب حتى اتى بطن الوادي فخطب الناس فقال وذكر خطبته ان دمائكم واموالكم عليكم حرام كحرمة - [00:35:03](#)

يومكم هذا وذكر ان اول دم يضعه دم وان قال دم ابن ربيعة لعبوا خزاعة فليل. فقال الهذيل وربا الجاهلية موضوع اول ربا اضعف ربا بس. فوضعها فوضع النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال اتقوا الله في النساء فانكم اخذتموهن بامانة الله واستحللتم

فروجهن بكلمة الله وان لكم عليهن لا يطئن - [00:35:17](#)

احدا تکرهونه فان فعلوا فاضربوهن ضربا غير مبرح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف. الى ان قال بعد ذلك ثم اذن ثم قال قال اشهد انك وقد بلغت واديت ونصحت ثم قال لاصبعي بالسبابة يرفع الى السماء وينكبها الى - [00:35:50](#)

الناس ان يشبه السماء ويمكن يقول اللهم اشهد اللهم اشهد. فالاشارة السماء هي الى الله اي اشهد يا الله على اقرارهم. اشهد يا الله على اقرارهم. وانهم اقرؤا لي بالبلاغ - [00:36:11](#)

قال ثم ابدأ بلال ثم قام وصلى الظهر ثم اقام وصلى العصر ولم يصلي بينهما شو هذا والسنة ان يؤذن للاولى ويقيم لكل صلاة وهذي مسألة فيها خلاف واصح ما قيل في هذا قول انه يؤذن لكل صلاة يؤذن للصلاة الاولى ويقيم بكل صلاة لانه يقال انه لا يؤذن انه يقال - [00:36:28](#)

بدون اذان ومنهم من قال يقام اقامة واحدة فهذه كلها مرجوحة والراجح في هذا القول ما ذكره جابر قال حتى اتى الموقف فجعل بطن ناقته القصواء الى الصخرة وجعل حبل المشاة حبل الشاة جبل صغير يمشي عليه الناس فاستقبل - [00:36:48](#)

القبلة فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس واقف على دابته فلما غربت وذهبت الصفرة قليلا حين غاب القرص بما انه دعا الى ان غابت

الشمس. قام يدعو الى غروب الشمس. فلما ذهبت الصفرة قليلا حين غاب القرص. واردف - [00:37:07](#)

خلفه فذهب وقد شقق للقواء للقواء الزمن شرقي جعلها ضيق عليها الخناق قال حتى ان رأسها ليصيب بورك رحله وهو يقول بيده اليمنى السكينة السكينة ايها الناس كلما اتى جبلا من الجبال اي جبل من الجبال ارقى لها حتى تصعد. حتى في المزدلفة جمع بين المغرب والعشاء باذان واحد - [00:37:27](#)

واقامتين ايضا ولم يسبح بينهما شيئا. شيخ مسعود انه صلى المغرب ثم نزل كل واحد في رحله. ثم اقام ثم قال قبل العشاء فصلوا فدل انه لا يشترط التتابع بين الفريظتين في الجمع. فصلوا ثم نزل كل واحد رحلة - [00:37:55](#)
المكان الذي سينزل فيه ثم اقيمت الصلاة العشاء وصلوا صلاة العشاء. قال ثم حتى ثم اضطجع وسلم حتى طلع لم يدخلون الصلاة الوتر لازم او تر ولا يعني ذلك عدم وتره - [00:38:17](#)

وترك الوتر هنا لا يعني عدمه يعني عدم النقل لا يعني ان عدم الفعل. والنبي صلى الله عليه وسلم الاصل في في السفر ان يحافظ على وتره وعلى ركعتي الفجر. ولم يذكر جابر انه صلى راتبة الفجر ايضا. عندما يقال فصلى الفجر. فيبقى ان - [00:38:33](#)
الاصل في مثل هذا انه صلى الفجر وصلى الوتر قال ابن داود قال ثم اتفقوا ثم ركب القصة حتى اتى المشعر الحرام فرقى عليه قال عثمان فاستقبل القبلة وهذا هو السنة اذا - [00:38:53](#)

انه اتى المشعر الحرام. المشعر هنا يقال له فيسمى لابي جبل قزح. وهذا جبل عند مسجد المسجد المشهور مسجد قزح اتاه النبي صلى الله عليه وسلم واستقوى وقال وقفت ها هنا ومزدلفة كلها موقف. فعلى هذا من تيسر له اتيان المشعر الحرام وهذا الجبل ويقف عليه ويدعو فحسن - [00:39:08](#)

وليس هو بواجب وليس هو بركن خلاف انه ركن وهناك من قال الواجب الصحيح انه كما قال وسلم وقفت ها هنا كلها اوقف حتى اتى المشعر الحرام فرقيا عليه وقال عثمان فاستقبل القبلة فحمد الله وكبره وهله - [00:39:27](#)
وحده اذا قال الله اكبر قال الله اكبر والحمد لله ولا اله الا الله فلم يزل واقفا حتى اسفرا جدا والنبي صلى الله عليه وسلم استقبل القبلة ودعا جاء انه رفع يديه ايضا في هذا المقام ودعا دعاء طويلا صلى الله عليه وسلم - [00:39:47](#)

قال واكتب الفضل ابن عباس وكان رجلا حسن حسن الشعر ابيض الوسيم فلما مر الضعن يجري نساء تجربينا فمر بهم النبي صلى الله عليه فمر بهم النبي مر بالنبي صلى الله عليه وسلم ومعه الفضل وكان الفضل وسيم - [00:40:07](#)
فاستفق الفضل ينظر الى هؤلاء النسوة قال النبي صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الشق الاخر وهذا فيه مكاب اي شيء انكر بيده صلى الله عليه وسلم وصرف وجهه الى الشق - [00:40:28](#)

اخر وصرف الفضل وجهه الى الشق الذي فيه النساء فصرف النبي صلى الله عليه وسلم وجهه الى الشق الاخر وهكذا حتى اتى مقصرا ومحسنا اختلف فيه هل هو من او هو من او هو من اوليس من والصحيح انه يحصل حاجز - [00:40:41](#)
بين منى ومزدلفة. جاءت مسلم ومحسر من منى. لكن الراجح ان محسر فيصل وحاجز بين وادي بين منى ومزدلفة واما فهو ليس مزدلفة لكن والخلاف في بناء هل هو من هؤلاء؟ قال ايضا مسلم عندك ذكر - [00:41:00](#)

رفع اليدين ثم ركب القلعة الثالثة مشى الحرام فسوى القبلة فدعا. استقبل فداء وكبره وهله وحده. فلم يزل واقفا حتى اسفر جدا. قبل ان تطلع الشمس. وهذا الفضل. اي فيه لفضة دعاء - [00:41:27](#)
واذا قال فاستقبل القبلة فحمد الله وكبره وهله زاد عثمان ووحده. فلم يزل واقفا حتى اسفر وجدة ففيه زيادة الدعاء. قال وكان رجلا ثم ذكر انه اتى الجمرة الوسطى الجمرة الكبرى - [00:42:17](#)

واتاها من اتاها اللي هو الطريق الوسطى الذي يخرجك من الجمرة الكبرى حتى اتى الجمرة التي حتى اتى الجمرة التي عند الشجرة رماها بسبع حصيات يكفر مع كل حصاة منها مثل حصى الختم. ترى من بطن وادي ثم الى المنحر. فنحر بيده ثلاث وستين - [00:42:35](#)

وامر عليا فنحرم غير. يقول ما بقي واشركه في هديه ثم امر من كل بدنة ببضعة فجعلت في قدر فطبخت فاكل من لحمها وشرب من

مرقها فاكلا من لحمها ثم قال سليمان ثم ركب ثم فصلى بمكة - 00:42:56

الظهر وهذا فيه خلاف في صلاة الظهر بين اهل مكة وقيل في منى منهم من يثبت انه صلاه في منى ومنهم من يثبت من صلاها في

مكة وعلى كل حال منهم من جمع وقال انه صلاها مرتين صلى بمكة الظهر ثم رجع فصلى باصحابه - 00:43:15

الظهر لكن في الجهة الاصحى قول من قال من صلاه بنا اقوى قال ثم اتى بلال وهو يسقون الازب فقال انزعوا بني عبد المطلب فلولا

ان يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم فناولوه دلوا - 00:43:34

صلى الله عليه وسلم في حديث طويل فيه صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم هذا ما ذكر بعد ذلك ما يتعلق عن جعفر اذان

واقامة ياتي معنا بقية وصلى الله - 00:43:51